

# الجريدة الرسمية

٢٥٦١

الجريدة الرسمية - العدد ٣٦ - ٢٠٢٥/٨/٢١

## وزارة الثقافة

### قرار رقم ٦٨

إدخال الجزء المتبقي من إهراءات مرفأ مدينة بيروت ومحيطه المباشر  
في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية

إن وزير الثقافة

بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القرار رقم ١٦٦ ل.ر تاريخ ١٩٣٣/١١/٧ وتعديلاته (نظام الآثار القديمة)،

بناء على تقرير المديرية العامة للآثار رقم ١١٨١ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٢ المتضمن نتيجة الكشف على مبنى الإهراءات المذكور في المادة الأولى من هذا القرار حيث تبين أهمية الجزء المتبقي من هذا المبنى كما ومحيطه المباشر من النواحي التاريخية والمعمارية والمدينية والرمزية،

بناء على اقتراح المدير العام للآثار

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** أدخل في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية الجزء المتبقي من إهراءات مرفأ مدينة بيروت ومحيطه المباشر وفقاً للصورة الجوية المرفقة والمرجعة على نظام إحدائيات دير الزور.

**المادة الثانية:** لا يجوز القيام بأي عمل من شأنه تغيير الوضع الحالي للمبنى المذكور ومحيطه دون موافقة المديرية العامة للآثار المسبقة على الأعمال المنوي إجراؤها والمواد المنوي إستعمالها.

**المادة الثالثة:** يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ الى الدوائر العقارية والسلطات الإدارية المختصة.

بيروت في ٢٠٢٥/٨/٧

وزير الثقافة

غسان سلامة

## الجمهورية اللبنانية

### وزارة الثقافة

#### المديرية العامة للآثار

قرار رقم: ٦٨

تاريخ: ٢٠٢٥/٨/٧

المشروع: إدخال على لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية الجزء المتبقي من إهراءات مرفأ مدينة بيروت ومحيطه المباشر

موافق

المهندس المعمار

خالد الرفاعي

نظمها

المهندس الطبوغراف

يوسف شومر

نظر

المدير العام للآثار

سركيس الخوري

نظر وصدق

وزير الثقافة

الإمضاء: غسان سلامة

